

لسان العرب

(سجع) سَجَعٌ يَسْجَعُ سَجْعًا استوى واستقام وأشبه بعضه بعضاً قال ذو الرمة
قَطَعْتُ بها أَرْضًا تَرَى وَجْهَ رَكْبِهَا إِذَا مَا عَلَوَهَا مُكْفَأً غَيْرَ سَاجِعٍ
أَي جائراً غير قاصد والسجع الكلام المُقَفَّص والجمع أَسْجَاعٌ وَأَسَاجِعُ وكلام مُسَجَّعٍ
وَسَجَعٌ يَسْجَعُ سَجْعًا وَسَجَّعَ تَسْجِيعًا تَكَلَّمَ بكلام له فَوَاصِلُ كفَوَاصِلِ
الشَّعْرِ من غير وزن وصاحبه سَجَّاعَةٌ وهو من الاستواء والاستقامة والاشتباه كَأَنَّ كل
كلمة تشبه صاحبها قال ابن جني سمي سَجَّعًا لاشتباه أَوَاخِرِهِ وتناسب فَوَاصِلِهِ وكسَّرَهُ
على سُجُوعٍ فلا أدري أَرَوَاهُ أَمْ ارْتَجَلَهُ وَحَكِي أَيْضًا سَجَّعَ الكلامَ فهو مسجوعٌ وسَجَّعَ
بالشيء نطق به على هذه الهيئة والأُسْجُوعَةُ ما سُجِّعَ به ويقال بينهم أُسْجُوعَةٌ قال
الأزهري ولما قضى النبي A في جَنَيْنِ امرأة ضربتها الأُخْرَى فَسَقَطَ مَيِّتًا بَغْرَةً
على عاقلة الضاربة قال رجل منهم كيف نَدِيَّ من لا شَرِبَ ولا أَكَلَ ولا صاحَ فاستهل
ومَثَلُ دَمِهِ يُطَلُّ .

(* قوله « يطل » من طل دمه بالفتح أهدره كما أجازَه الكسائي ويروى بطل بباء موحدة
راجع النهاية) ؟ قال A إِيَّاكُمْ وَسَجَّعَ الْكُفَّانَ وَرَوَى عَنْهُ A أَنَّهُ نَهَى عَنِ السَّجِّعِ فِي
الدُّعَاءِ قال الأزهري إِنَّهُ A كره السَّجَّعَ فِي الكلام والدُّعَاءُ لِمُشَاكَلَتِهِ كَلامَ
الْكُهْنَةِ وَسَجَّعَهُمْ فِيمَا يَتَكَنَّنُونَهُ فَأَمَّا فَوَاصِلُ الكلام المنظوم الذي لا يشاكل المُسَجَّعَ
فهو مباح في الخطب والرسائل وسَجَّعَ الْحَمَامُ يَسْجَعُ سَجْعًا هَدَلَ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ
وَفِي المِثْلِ لَا آتِيكَ مَا سَجَّعَ الْحَمَامُ يَرِيدُونَ الْأَبَدَ عَنِ اللِّحْيَانِي وَحَمَامُ سُجُوعٌ سَوَاجِعُ
وَحَمَامَةٌ سُجُوعٌ بغير هاء وساجعة وسَجَّعُ الحمامة مَوَالاةٌ صَوْتُهَا عَلَى طَرِيقٍ وَاحِدٍ تَقُولُ
العرب سَجَّعَتِ الحمامة إِذَا دَعَّتْ وَطَرَّ بَتٌ فِي صَوْتِهَا وَسَجَّعَتِ الناقَةُ سَجْعًا مَدَّتْ
حَنَيْنَهَا عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ يَقَالُ نَاقَةٌ سَاجِعٌ وَسَجَّعَتِ الْقَوْسُ كَذَلِكَ قَالَ يَصِفُ قَوْسًا
وَهِيَ إِذَا أُنْزِلَتْ فِيهَا تَسْجَعُ تَرَنُّمٌ الذَّحَلُ أَبًا لَا يَهْجَعُ .
(* قوله أَبًا لَا يَهْجَعُ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَلَعَلَّهُ أَبَى أَي كَرِهَ وَامْتَنَعَ أَنْ يَنَامَ) .

قوله تَسْجَعُ يَعْنِي حَنَيْنِ الْوَتَرِ لِإِنْبَاضِهِ يَقُولُ كَأَنَّهَا تَحْنُ حَنِينًا مُتَشَابِهًا
وَكُلَّهُ مِنَ الاسْتِواءِ وَالاسْتِقَامَةِ وَالِاشْتِبَاهِ أَبُو عَمْرٍو نَاقَةٌ سَاجِعٌ طَوِيلَةٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَلَمْ
أَسْمَعْ هَذَا لِغَيْرِهِ وَسَجَّعَ لَهُ سَجْعًا قَصْدٌ وَكُلُّ سَجَّعٍ قَصْدٌ وَالسَّاجِعُ الْقَاصِدُ فِي سِيرِهِ
وَأَنشَدَ بَيْتَ ذِي الرِّمَّةِ قَطَعْتُ بِهَا أَرْضًا تَرَى وَجْهَ رَكْبِهَا الْبَيْتَ الْمُتَقَدِّمَ وَجْهُ
رَكْبِهَا الْوَجْهُ الَّذِي يَوْمُ مَوْنُهُ يَقُولُ إِنَّ السَّمُومَ قَابَلَ هُبُوبُهَا وَجْهَ

الرَّكْبِ فَأَكْفَؤُوهَا عَنْ مَهَبِّهَا اتَّخَفَاءً لِحَرِّهَا وفي الحديث أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ه
اشترى جاريةً فَأَرَادَ وَطْأَهَا فَقَالَتْ إِنِّي حَامِلٌ فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ A فَقَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ
إِذَا سَجَّعَ ذَلِكَ الْمَسْجُوعَ فَلَيْسَ بِالْخِيَارِ عَلَى اللَّهِ وَأَمَرَ بِرَدِّهَا أَيَّ سَلَكَ ذَلِكَ
الْمَسْلُوكَ وَأَصْلُ السَّجْعِ الْقَصْدُ الْمُسْتَوِي عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ